

**Désignation d'un commissaire  
aux apports en nature lors d'une  
augmentation de capital de SARL  
(Tribunal de commerce de Rabat  
2021)**

<b>Identification</b>			
<b>Ref</b> 31577	<b>Juridiction</b> Tribunal de commerce	<b>Pays/Ville</b> Maroc / Rabat	<b>N° de décision</b> 1583
<b>Date de décision</b> 10/12/2021	<b>N° de dossier</b> 1649/8101/2021	<b>Type de décision</b> Jugement	<b>Chambre</b>
<b>Abstract</b>			
<b>Thème</b> Société anonyme à responsabilité limitée (SARL), Sociétés		<b>Mots clés</b> مراقب الحصص, شركة ذات مسؤولية محدودة, زيادة رأس المال, حصص عينية, Société à responsabilité limitée (SARL), Evaluation des apports, Commissaire aux apports, Apport en nature	
<b>Base légale</b>		<b>Source</b> Non publiée	

## Résumé en français

---

L'arrêt se fonde sur l'article 78 de la loi n° 05-96 relative aux sociétés à responsabilité limitée, qui régit les apports en nature lors d'une augmentation de capital. Cet article dispose que lorsque l'augmentation de capital d'une SARL porte sur des apports en nature, un Commissaire aux apports doit être désigné pour évaluer la valeur des apports.

## Résumé en arabe

---

يعتمد الحكم على المادة 78 من القانون رقم 05-96 المتعلق بالشركات ذات المسؤولية المحدودة، والتي تنظم نظام الحصص العينية في حالة زيادة رأس المال. وتنص هذه المادة على أنه في حالة زيادة رأس مال شركة ذات مسؤولية محدودة عن طريق حصص عينية، يجب تعيين مفوض لتقدير قيمة الحصص العينية.

## Texte intégral

---

بناء على المقال الاستعجالي المدلل به من طرف نائب المدعية المسجل بكتابه ضبط هذه المحكمة بتاريخ 10/12/2021 والذي جاء فيه أنها تعتمد الرفع من رأس المالها بمحض عينية لذلك واستنادا إلى المادة 78 من قانون الشركات، تتلزم المحكمة بتعيين مراقب للحساب مع ترتيب جميع الآثار القانونية. وأرفقت مقالها بصورة للنظام الأساسي للشركة، وبصورة شمسية للبطاقة الوطنية للمواطن حيث إدراج الملف بجلسة 10/12/2021 بالمكتب، وبعد الاطلاع تقرر حجز القضية للتأمل لآخر الجلسة. وبعد التأمل طبقاً للقانون حيث قدمت المدعية طلبها في إطار المادة 78 من القانون رقم 05 - 96 الخاص بشركات محدودة المسؤولية لأنها ترغب في الرفع في رأس المالها بمحض عينية. وحيث بذلك فالطلب مبرر ويتعين الاستجابة له.

#### لهذه الأسباب

#### إذ نبته علينا أبتدائياً :

تأمر بتعيين الخبير السيد محمد الحسوني مراقب للحساب العينية المزعوم الرفع بها من رأس المال الشركة، أجرته 3000.00 درهم تضعها المدعية بصدق المحكمة لفائدة الخبير تحت طائلة صرف النظر. نصرح بأن هذا الأمر مشمول بالنفاذ المعجل بقوة القانون. إبقاء الصائر على عاتق المدعية